فقه الحديث عند الإمام ابن مرزوق الحفيد من خلال "المنزع النبيل في شرح مختصر خليل"

Ibn Marzoug Al Hafid's understanding of Hadith through Manza'e An-nabeel in the explanation of Mukhtassar Al-Khalil.

الباحث: سمير رقاز
كلية العلوم الإسلامية، جامعة أحمد دراية، أدرار.
البريد الإلكتروني: Samirregaz01@gmail.com

الملخص:

فقه الحديث يتعلق موضوعه بدراسة متن الحديث، بغية استخلاص الحِكم والآداب الشرعية، واستنباط الأحكام الفقهية منها.

فمن أجل ذلك جاءت هذه الورقة البحثية لتسلط الضوء على الإمام ابن مرزوق الحفيد، أحد علماء مدينة تلمسان، والذي جمع بين الفقه والحديث؛ وهذا من خلال كتابه:" **المنزع النبيل في شرح مختصر خليل** "، حيث قام ابن مرزوق بتصحيح مسائل المختصر، وتبيّن مشهور مذهب مالك، مع مناقشته لأقوال الأئمة بالنقل والحجة والدليل.

والباحث سوف يحاول الإجابة في هذه الدراسة عن الإشكالية التالية:

ما هو منهج الإمام ابن مرزوق الحفيد في فقهه الحديثي؟ وماهي مصادره الحديثية التي وظفها في كتابه: المنزع النبيل؟

الكلمات المفتاحية: فقه- الحديث- ابن مرزوق- المنزع النبيل .

Abstract:

The understanding of Hadith (narrations related to the Prophet PBUH and his companions APWT) is related to the study of hadith's script thanks to which we can sort out maxims, deduce and reinforce understanding in Islamic jurisprudence (Fiqh).

For this reason, the current paper aims at shedding light on the understanding of the Imam Ibn Marzoug Al Hafid one of the scholars of Tlemcen who could bring Hadith and Fiqh together

المنارة للاستشارات

through is book Manza'e An-nabeel in the explanation of Mukhtassar Al-Khalil. In this work, he tried to clarify many issues in Al-Mukhtassar and highlight undisputed, strongest thoughts of Maliki jurisprudence. Through a humble exploration of the work, the researcher will attempt to answer the following question: what is the method followed by Ibn Marzoug Al-Hafid in his understanding of Hadith? What are his hadith resources that he employed in his book: Almanza'e An-Nabeel?

Keywords: Fiqh, Islamic Jurisprudence, Hadith, Prophetic Narrations, Ibn Marzoug, Al-Manza'e, An-Nabeel

المقدمة:

يعتبر الفقه من أشرف العلوم، وأعلاها قدرا، إذ به تُعرف الأحكام، ويتميّز الحلال من الحرام، وقد كان الفقه في صدر الإسلام الأول مقرونا بالدليل، فلا يتكلم أحدٌ في حكم مسألة، إلاّ أسند دليلها إلى الشرع.

كان ذلك منهج الرعيل الأول من علماء الأمة، من أمثال الإمام مالك، والشافعي- رحمهما الله تعالى-، غير أنه سرعان ما اختصر ذلك المنهج إلى منهج سرد المسائل الفقهية غير مقرونة بأدلتها النقلية، وهذا لغرض تيسير حفظ المختصرات، وسرعة استحضار الأحكام الشرعية وفق المشهور في المذهب.

ثم جاءت حركة علمية في القرن الخامس الهجري، فما بعده، فبدأت تدبُّ نهضةُ معرفة الدليل لمسائل الفقه من جديد؛ وذلك عن طريق استقراء الأحاديث النبوية، ودراسة متونها بُغية استنباط الأحكام الفقهية منها، وهو ما اصطلح عليه بعلم فقه الحديث، الذي يجمع بين علم الفقه وأصوله، وبين علم الحديث رواية ودراية.

هذا ولم يكن علماء الجزائر بمعزل عن هذه النهضة العلمية؛ فقد كان من بين هؤلاء، الإمام ابن مرزوق الحفيد، أحد أعلام مدينة تلمسان، الذي جمع بين الفقه والحديث، حيث أبان على سعة علمه، وغزارة فقهه الحديثي، من خلال كتابه: "المنزع النبيل في شرح مختصر خليل وتصحيح مسائله بالنقل والدليل".

المنارة للاستشارات

فجاءت هذه الورقة، لتحاول تسليط الضوء على منهج ابن مرزوق في فقه الحديث، من خلال شرحه لأحد أهم المختصرات الفقهية في المذهب المالكي.

تهدف هذه الدراسة إلى إبراز مكانة ابن مرزوق العلمية، ومدى إحاطته بفقه الحديث، كما تعطينا تصورا على أعلام منطقة تلمسان في القرن التاسع الهجري.

والباحث في هذه الورقة يحاول الإجابة عن الإشكالية التالية:

-ما هو منهج ابن مرزوق الحفيد في فقه الحديث؟ وماهي مصادره الحديثية التي وظفها في كتابه: المنزع النبيل؟ وهل كان مقلدا للمصنف، أم كان مجتهدا متحررا ؟

هذا ولقد كان المنهج المتبع في هذه الدراسة، المنهج الوصفي التحليلي، حيث قام الباحث بتتبع النصوص الواردة في الكتاب - على قدر الإمكان - التي تحمل في طيّاتها أقوال أئمة المذهب الفقهية، ومحاولة استنتاج توجيهات ابن مرزوق الحفيد لهذه الأقوال.

المبحث الأول: التعريف بالإمام ابن مرزوق الحفيد وكتابه المنزع النبيل.

المطلب الأول: ترجمة موجزة عن ابن مرزوق الحفيد

الفرع الأول: نسبه ومولده ووفاته.

أولاً. نسبه: هو محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد بن محمد بن أبي بكر بن مرزوق العجيسي[1] التلمساني، المكنى بأبي عبد الله[2].

ويشتهر ابن مرزوق بلقب الحفيد، تمييزا له عن جدّه المعروف بابن مرزوق الخطيب[1]، والذي بلغت شهرته الآفاق.

---

[1]. نسبة إلى قبيلة عجيسة سكنت منطقة المسيلة، ينظر :المقدمة، عبد الرحمن بن خلدون، (296/12).

[2]. نفح الطِّيب من غصن الأندلس الرَّطيب، أحمد بن محمد المقري، ت: إحسان عباس، (420/5).

المنارة للاستشارات

ثانياً. مولده: ولد ابن مرزوق الحفيد ليلة الاثنين رابع عشر من ربيع الأول سنة 766هـ، الموافق للعاشر من ديسمبر سنة 1364م، بمدينة تلمسان.[2]

ثالثاً. وفاته: توفيّ ابن مرزوق في الرابع عشر من شعبان سنة 842هـ، الموافق لِ 1439م، عن ست وسبعين سنة، وصليّ عليه بالجامع الأعظم، بعد صلاة الجمعة[3].

الفرع الثاني: نشأته ومناقبه

أولاً. نشأته: نشأ ابن مرزوق الحفيد في بيت علم، ودين، حيث كانت بداياته الأولى في طلب العلم على يد أبيه، وعمه؛ وأما جدّه الخطيب، فقد كان يروي عنه بالإجازة.

يقول الإمام المقري في تعداد شيوخ ابن مرزوق الحفيد: " أخذ العلم عن جماعة أجلاء..."، فذكر بعضهم، ثم قال: " وعن عمه وأبيه، ويروي عن جده بالإجازة"[4].

ثانيا. مناقبه: لقد كان ابن مرزوق الحفيد آية في حسن الخلق، وكثرة العبادة والذكر، مما جعل منه أعجوبة أوانه، وفاروق زمانه، كما وصفه بذلك تلميذه عبد الرحمن الثعالبي.[5]

ولقد شهد له بذلك كلّ من شاهده والتقى به، سواء كان من تلاميذه أو أقرانه؛ فهذا الحافظ ابن حجر العسقلاني يروي قصة لقاءهما في القاهرة سنة 819هـ، يقول: "... سمع مني وسمعت منه، وأخذ عني قطعة من (شرح البخاري)، ومن نظمي"[6].

---

[1]. المرجع السابق، (**390/5**).

[2]. المرجع السابق، ص201.

[3]. المرجع السابق، ص208.

[4]. نفح الطِّيب، المقري، (428/5).

[5]. المرجع السابق، (426/5).

[6]. انظر: المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، أحمد بن علي ابن حجر، العسقلاني، ت: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، (264/3).

المنارة للاستشارات

وقال أيضاً: "...ونعم الرجل هو، معرفة بالعربية، والفنون، وحسن الخط، والخلق، والوقار، والمعرفة، والأدب التام".[1]

الفرع الثالث: شيوخه وتلاميذه ورحلاته

أولاً. شيوخه: أخذ ابن مرزوق الحفيد على شيوخ كثيرين، من أشهرهم: العلامة عبد الله الشريف التلمساني؛ وتتلمذ على الفقيه أبي عبد الله بن عرفة التونسي، وأبي العباس القصار التونسي، وسراج الدين البلقيني، وشمس الدين الغماري، والفيروز آبادي، وابن هشام النحوي، وعبد الرحمن بن خلدون،... وغيرهم كثير.[2]

ثانياً. تلاميذه: لقد تشرف بأخذ العلم عن ابن مرزوق الحفيد خلقٌ كثير، من أشهرهم: عبد الرحمن الثعالبي، والقاضي عمر القلْشاني، وأحمد بن أبي يحي الشريف التلمساني، وابنه ابن مرزوق الكفيف، ، وأبو الحسن القلصادي، وأبو العباس الندرومي، وغيرهم.[3]

ثالثاً. رحلاته: بدأ ابن مرزوق الحفيد رحلته في طلب العلم مبكِّرا، حيث سافر إلى عدد من الأقطار الإسلامية والحواضر العلمية، التقى فيها بعدد من العلماء، تلقى منهم مختلف العلوم الشرعية، لتنتهي به عالما من كبار علماء المغرب الإسلامي.[4]

الفرع الرابع: مؤلفاته:

صنّف ابن مرزوق الحفيد مصنفات كثيرة في علوم مختلفة، تنوعت بتنوع ثقافته، وقد حفظت لنا كتب التراجم وفهارس الكتب والمخطوطات جملة، نذكر بعضاً منها [5]:

1. أرجوزة في اختصار ألفية ابن مالك.

2. أنوار الدّراري في مكررات البخاري.

---

[1]. انظر:الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أحمد بن علي ابن حجر، العسقلاني، (362/3).

[2]. انظر: نفح الطيب، المقري، (428/5).

[3]. المرجع السابق، نفسه.

[4]. رحلة القلصادي، أبو الحسن علي القلصادي، ت: محمد أبو الأجفان، ص96.

[5]. انظر: البستان، ابن مريم، ص211-212.

المنارة للاستشارات

3. تفسير سورة الإخلاص.

4. شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب.

5. المتجر الرّبيح والمسعى الرّجيح والمرحب الفسيح في شرح الجامع الصحيح.

المطلب الثاني: التعريف بالمنزع النبيل ومصادر ابن مرزوق الحديثية

الفرع الأول: التعريف بكتاب المنزع النبيل شرح مختصر خليل

الكتاب هو شرح لأحد أهم المختصرات في المذهب المالكي، والمسمى ب"المختصر في فروع المالكية"، للإمام خليل بن إسحاق؛ إذ لم يكتف ابن مرزوق الحفيد بشرح ألفاظ خليل وبيان مراده، بل رام تصحيح مسائله بالنقل والدليل من أمهات المذهب المالكي، ولم يشرح المختصر كلّه، وإنما شرح ما يتعلق بالطهارة في جزئه الأول إلى فصل الوضوء،[1] وتضمَّن: مقدمة المختصر، أحكام المياه، الأعيان الطاهرة، والأعيان النجسة، ومن باب القضاء إلى آخر المختصر؛ والكتاب في غاية الإتقان والتحرير تقريرا ونقولا، وهو من المصادر المعتمدة في المذهب المالكي، قال الهلالي: «ومن الكتب المعتمدة في المذهب... ما وجد من شرح ابن مرزوق على المختصر[2]».

الفرع الثاني: مصادر ابن مرزوق الحفيد الحديثية في المنزع النبيل

إن رجوع ابن مرزوق الحفيد إلى كمٍّ هائل من المصادر في الحديث وشروحه ومصطلحه، مما يدلّ على عنايته الفائقة بالاستدلال، ومن هذه المصادر ما يلي[3]:

---

[1].انظر: المنزع النبيل في شرح مختصر خليل وتصحيح مسائله بالنقل والدليل، أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن مرزوق الحفيد، العجيسي، التلمساني، ت: جيلالي عشير ومحمد بورنان ومالك كرشوش، (175/1).

[2]. نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، أبو العباس أحمد بن عبد العزيز، الهلالي، ت: محمد محمود ولد محمد الأمين، ص132.

[3]. ابن مرزوق الحفيد ومنهجه الاستدلالي في المنزع النبيل، رسالة ماجستير، عبد النور جمال سيد علي، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 1435-1436هـ/ 2014-2015م. ص56 وما بعدها.

المنارة للاستشارات

1. الموطأ، للإمام مالك بن أنس الأصبحي المدني (179هـ).
2. صحيح البخاري، ، للإمام محمد بن إسماعيل البخاري (256هـ).
3. صحيح مسلم، ، للإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (261هـ).
4. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السِّجستاني (275هـ).
5. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (279).
6. سنن النسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي(303هـ).
7. سنن الدّارقطني، لأبي الحسن علي بن عمر الدارقطني (385هـ).
8. شرح صحيح البخاري، لأبي الحسن علي بن خلف بن بطال (449هـ).
09. عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي، لأبي بكر بن العربي (543هـ).
10. القبس في شرح موطأ مالك، لأبي بكر محمد بن عبد الله بن العربي (543هـ).
11. المنتقى في شرح الموطأ، للإمام أبي الوليد سليمان بن خلف الباجي (474هـ).
12. المعلم بفوائد مسلم، لأبي عبد الله محمد بن علي المشهور بالمازري (536هـ).

المطلب الثالث: تعريف فقه الحديث

فقه الحديث باعتباره مركبا يحتاج إلى تعريف كلمة فقه، وكلمة الحديث.

الفرع الأول: تعريف الفقه في اللغة والاصطلاح

أولاً. الفقه لغة: الفهم، قال ابن منظور:" والفقه في الأصل الفهم، يقال: أوتي فلان فقهاً في الدين، أي فهما فيه"[1]؛ إلى غيرها من المعاني اللغوية لكلمة الفقه.

ثانياً. الفقه في الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال [2].

الفرع الثاني: تعريف الحديث في اللغة والاصطلاح

أولاً. الحديث لغة: قال في اللسان:" الحديث نقيض القديم، حدث الشيءُ يحدثُ حُدُثا وحَداثةً، ... والحُدُوثُ كون شيء لم يكن...والحدثُ: الأمر الحادثُ المنكر.[3]

---

[1]. انظر: لسان العرب، ابن منظور، ت: عبد الله علي الكبير، ص3450.

[2]. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، أحمد بن إدريس القرافي، ص21.

[3].انظر: لسان العرب، ابن منظور، ص796.

المنارة للاستشارات

ثانياً. الحديث في الاصطلاح: الحديث ما أضيف إلى النبيّ صلىّ الله عليه وسلم قولا له أو فعلا أو تقريرا أو صفة[1].

الفرع الثالث: تعريف فقه الحديث

فقه الحديث باعتباره عَلَماً على الفن المعروف، يعرّفه الطيبيّ " وأما فقهه، فهو ما تضمنه من الأحكام والآداب المستنبطة منه، وهذا دأب الفقهاء الأعلام، كالأئمة الأربعة؛ وفي هذا مصنفات كثيرة، كمعالم السنن للخطابي، والتمهيد لابن عبد البرّ.[2]

المبحث الثاني: منهج ابن مرزوق الحفيد في فقه الحديث

إن الدارس للمنزع النبيل، يقف على المنهج العلميّ الراقي الذي سلكه ابن مرزوق، حيث قام بشرح عبارات المصنف، وتوجيهها وفق أقوال العلماء من أئمة المذهب، والتي كثيرا ما تحمل في طيّاتها نصوصا من السنة النبوية، وقد يقوم بمناقشة تلك الآراء إذا خالفت مشهور مذهب مالك، بل والاستدراك على أصحابها، بموضوعية وأدب رفيع.

المطلب الأول: توجيه ابن مرزوق للنصوص، ومناقشتها بالدليل والنقل

المثال الأول: في مسألة طهورية الماء، يقول ابن مرزوق[3]:" لكن لا نسلم أن الطهورية من خواص الماء،...ولقوله صلى الله عليه وسلم:" **جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**[4] "، وقوله للمريض:" **لا بأس طهور إن شاء الله**[5] ".

المثال الثاني: مسألة طهارة الدمع والعَرَق؛ قال ابن مرزوق:" واستدلوا على طهارة الدمع بما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم وعن أصحابه، رضي الله عن جميعهم، أنهم كانوا

---

[1]. تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، ص17.

[2]. الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيّبي، ت: صبحي السّامرائي، ص62.

[3]. انظر: المنزع النبيل في شرح مختصر خليل، ابن مرزوق الحفيد، (338/1).

[4]. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، نشره : علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي، (108/1)، رقم:335.

[5]. المصدر السابق، (515/2)، رقم: 3616.

المنارة للاستشارات

يبكون وتنحدر دموعهم على خدودهم ويمسحون ثيابهم، ولا يتوقونه من الصلاة ولا غيرها، ولا يقطعون لذلك صلاة؛ وعلى طهارة العرق، بأن أم سليم أخذت من عرقه صلى الله عليه وسلم، وجعلته في طيبها، وأقرها صلّى الله عليه وسلم على ذلك. وبأنه صلى الله عليه وسلم:" **ركب فرسا عريا وأجراه** [1]"، ... فلولا طهارة العرق، لما تعرض صلى الله عليه وسلم لأن يصيب جسده وثوبه في مثل تلك الحال[2].

المثال الثالث: في مسألة طهارة المخاط؛ قال ابن مرزوق:"...وعلى طهارة المخاط بمسح السلف إياهم ثيابهم، وفي معناه البصاق و اللعاب، ولأنه يلزم البكاء غالبا، فيستدل على طهارته بما استدل به على طهارة ملزومه، وبما استدل به في المدونة على طهارة لعاب الكلاب، كما تقدم من نّصها، ولقوله صلى الله عليه وسلم في السباع:" **لها ما أخذت في بطونها، ولنا ما بقي شرابا وطهورا**[3] "، ولقول عمر رضي الله عنه:" **يا صاحب الحوض، لا تخبرنا، فإنا نرد على السباع وترد علينا**[4] ".

يقول:" وهذه الأشياء مدركة بالحواس الظاهرة لكل أحد، وأما المزاج فلا يدركه على الحقيقة إلا الطبيب الماهر، وإن كان منه ما يدرك بالحسّ، فينبغي أن يكون مرادهم بالصفة التي اشترطوا بقاءها عدم التغير الوارد في الحديث[5]."

المثال الرابع: في مسألة الوضوء أو الغسل من فضل الحائض أو الجنب، ذكر[6] قول الإمام مالك في الوضوء من فضل غسل الجنب أو شربه أو الاغتسال به، وأنه لابأس به.

---

[1]. المصدر السابق، (304/2)، رقم: 2908.

[2]. انظر: المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (187/2).

[3]. سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ابن ماجة، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، (183/1)، رقم: 519.

[4].الموطأ، مالك بن أنس، رواية محمد بن الحسن، ت: تقي الدين الندوي .

[5]. انظر: المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (354/1).

[6]. المرجع السابق، (398/1).

المنارة للاستشارات

قال مالك: " **بلغنا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يغتسل هو وعائشة من إناء واحدٍ** [1]".

فمن خلال هذه الأثار والأقوال التي أوردها الإمام مالك، نستنتج أن ابن مرزوق بهذه النصوص حتى يدلل لكلام المصنف- خليل- وأنه موافق للمشهور في المذهب.

المثال الخامس: استدراكه[2] على أبي الحسن في " تقييّده "، الذي استدل بحديث: "**غسل النبيّ صلى الله عليه وسلم وعائشة رضي الله عنها من إناءٍ واحدٍ**"، على جواز أكل ما تعجنه المرأة والخادم الذي لا يصلي؛ قال: لأن الحائض لما كانت لاتصل مع طهارة ما أدخلت يدها فيه، فكذا عجين من لا تصل طاهر.

قال ابن مرزوق: وهذا أخذ ضعيف، لأنها في امتناع من الصلاة مُطيعة لله ولرسوله-صلى الله عليه وسلم-، لأن تركها الصلاة لمانع الحيض، ومن هي بهذه المثابة تتوقى تناول النجاسة من غير ضرورة، فالغالب على ما أدخلت يدها فيه، وعلى سؤرها الطهارة من النجس، كالتي تُصلي؛ وأما التي لا تصل عصيانا، ففاسقة، لا تُحمل على توقي النجاسة لا في عجين ولا في غيره، والصلاة أدل دليل على المحافظة الدينية، كما أن تركها دليل على ضدها، كما قال عمر-رضي الله عنه-:" **من حفظها فقد حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع** [3] ".

المثال السادس: الماء المتغيّر بما تولد عنه أو بقراره أو بطول مُكثه، أورد ابن مرزوق [4]كلام اللّخمي قال:" ولم يكره أحد ممن مضى الوضوء من إناء الحديد على سرعة تغيّر الماء فيه منه، وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم" **كان يتوضأ من إناء**

---

[1]. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل البخاري، (1/ 88)، رقم: 261.

[2]. المصدر السابق، (399/1).

[3]. الموطأ، مالك بن أنس، ت: محمود بن الجميل، ص22، رقم:6.

[4]. المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (424/1).

المنارة للاستشارات

صفر، وهو يغيّر الطعم[1]"."وكان عمر بن عبد العزيز يُسخن له الماء في إناء من صفر"[2].

المثال السابع: مسألة الوضوء من ماءٍ توضأ به غيره، قال ابن مرزوق: قال القابسيّ:" كره مالك وغيره الوضوء به والغسل، وإن لم يتغير، لاستعماله في الطهارة، ورجاء خروج الخطايا معه، أو مع آخر قطرة، كما في الحديث[3]".

يُشير إلى حديث عبد الله الصنابحي-رضي الله عنه- أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:" **إذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فِيهِ، وإذا استنثر خرجت الخطايا من أنفه...فإذا غسل رجليه خرجت الخطايا من رجليه، حتى تخرج من تحت أظفار رجليه** "[4].

المثال الثامن: قال ابن مرزوق: ولما سُئِل صلى الله عليه وسلم:" **أيتوضأ من بئر بُضاعة، وهي بئر تُلقى فيها الحيّض ولحوم الكلاب والنتن، قال: الماء طهور لا ينجسه شيءٌ** [5]".

قال: ومعلوم أنه لم يرد نهي، مع ظهور النجاسة، فصحّ أن الماء طاهر إن لم يتغيّر أحد أوصافه؛ وأما نهيه عليه الصلاة والسلام: "**عن البول في الماء الراكد**[6]"، فهو حمايةٌ له لما يُؤدي إليه من فساده.

المثال التاسع: في الغسل في الماء الراكد، يقول:" ويفهم منه أن الكراهة خاصة بالغسل دون الوضوء. وظاهره سواء كان الماء قليلا أو كثيرا...وسواء كان المغتسل فيه،

---

1. صحيح البخاري، (74/1)، رقم: 197.
2. الورع، لابن أبي الدنيا، ص111، رقم: 221.
3. انظر: المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (10/2).
4. الموطأ، مالك بن أنس، ص...، رقم: 66.
5. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف العظيم آبادي، اعتنى به: يوسف الحاج أحمد.(90/1)، رقم:66.
6. سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، (100/1)، رقم: 68.

المنارة للاستشارات

غسل ما به من أذى قبل دخوله فيه أم لا...وهذا كله دليل على فهم التعبد من النهي الوارد في الحديث من الاغتسال في الماء الراكد؛ وهو ما أخرجه مسلم عن أبي السائب أنه سمع أبا هريرة-رضي الله عنه-يقول:" **لا يغتسلُ أحدكم في الماء الدائم وهو جنب، فقال: كيف يفعل يا أبا هريرة؟ فقال: يتناوله تناولاً**"[1]. قال: وأما ما أخرجه، عن أبي هريرة :"**من نهيه صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الدائم ثم الغسل فيه**"[2]؛ فالتعليل فيه ظاهر لأجل تقيّيد النهي بالبول.

المطلب الثاني: عناية ابن مرزوق الحفيد بالصناعة الحديثية.

ليس بغريب على هذا الإمام، أن يكون متضلعاً في مصطلح الحديث؛ فالمتتبع لكتابه **المنزع النبيل** يقف على نصوص عديدة تبرز عنايته بهذا الجانب.

المثال الأول: في مسألة تصحيح الأخطاء الواردة في متون الكتب؛ يقول:" وقد اختلف المحدثون وأهل الضبط في إصلاح الخطأ الواقع في كتب الحديث وغيرها، وقد قال القاضي عياض :" الذي استمر عليه أكثر الأشياخ، نقل الرواية كما وصلت إليهم وسمعوها، ولا يغيّروها من كتبهم..."[3]

المثال الثاني: في حدّ الماء الذي يحمل النجاسة، قال: " وما رُوي أنه صلى الله عليه وسلم قال:" **إذا كان الماء قلتين لم يحمل خبثاً** "[4]، يعني يدفع النجاسة عن نفسه، نفسه، فغير صحيح عند أكثر أهل النقل، لاسيما عند علماء المدينة.

قال: ورواه ابن جريج عن محمد عن يحي بن عقيل بن سمعان عن النبيّ صلى الله عليه وسلم، ومحمد مجهول، وكذلك يحي بن عقيل؛ ورواه الوليد ابن كثير، وهو

---

[1]. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ت: أبو قتيبة الفاريابي، (144/1)، رقم: 97-283.

[2]. سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، (100/1)، رقم: 68.

[3]. المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (114/1).

[4]. سبق تخريجه.

المنارة للاستشارات

كثير الغلط، ورواه محمد ابن إسحاق، وهو ضعيف الحديث، تكلم فيه مالك وهشام بن عروة ويحي القطان وغيرهم[1].

المثال الثالث: في مسألة تغيّر الماء بالمجاورة، يضعف رواية استثناء الرائحة في الحديث، بقوله:"...و لا يلزم من العفو عن تغيير الريح، العفو عن تغيير غيره من الطعم واللون، لضعف أمر الريح، لما في ثبوته في الحديث من الاضطراب[2]".

المثال الرابع: في مسألة الطهارة بالماء المشمس، قال: "والمخالف في هذا بعض العلماء خارج المذهب، كرهوا التطهير بالمشمس تطبباً، لأنه يبرص، وذكروا في ذلك حديثا فيه مقال لأهل المذهب، حيث استدلوا بحديث: أن النبيّ صلّى الله عليه وسلم دخل على عائشة-رضي الله عنها- وقد سخنت الماء في الشمس، فقال:" **لا تفعلي يا حميراء، فإنه يُورث البرص** [3]"،... ورواه الدارقطني بسنده عن عائشة:" **نهى النبيّ صلى الله عليه وسلم أن يتوضأ بالماء المشمس أو يغتسل فيه**".

قال: وروى عبد الحق[4] عن بعضهم أنه قال: لا يصح في المشمس شيءٌ مسندا.

فابن مرزوق يذكر أحاديث المخالفين بقصد بيان ضعفها ونكارتها عند أهل الحديث ونقدته، وهذا يدل على تمكنه من الصناعة الحديثية، وهو منهجٌ سار عليه أئمة الحديث؛ يُوردون الحديث مع علمهم بنكارته حتى يُبيّنوا ضعفه للناس.

المثال الرابع: في قبول خبر الواحد، يقول:" ويحتمل أنه يرى اشتراط العدالة، وإنما لم يصرح باشتراطها و لا باشتراط الإسلام اعتمادا على ما هو المعهود في اصطلاح

---

[1]. انظر: المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (403/1).

[2]. المرجع السابق.

[3]. سنن الدارقطني، علي بن عمر الدارقطني، ت: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: 1424هـ-2004م، (50/1)، رقم: 86.

[4]. الأحكام الوسطى من حديث النبي صلى الله عليه وسلم، أبو محمد عبد الحق الإشبيلي، ت: حمدي السلفي، صبحي السامرائي، مكتبة الرشد، الرياض، (158/1).

المنارة للاستشارات

الفقهاء، من أنهم إذا أطلقوا خبر الواحد المقبول، فإنما يعنون به شروطه، وإنما يتعرض لذكر شروط قبوله الأصوليون والمحدثون[1]."

المطلب الثالث: شرحه لبعض المفردات اللغوية الواردة في "مختصر خليل"، وغيره بما يتوافق مع السنة النبوية.

المثال الأول: قال ابن مرزق: فقوله: **"في حدث"**، على حذف مضاف، أي رفع حدث، والأظهر كون:" **في**" للسببية، نحو:...،وقوله صلى الله عليه وسلم: "**دخلت امرأة النارّ في هرّةٍ** "، أي: بسبب هرّة؛ وقوله عليه الصلاة والسلام:" **في النفس المؤمنة مائةٌ من الإبلِ** "، فرجح ابن مرزوق كون: "**في**" للسببية.

المثال الثاني: قال: وضمير "**فيه**"، يصلح أن يعود على المكان، وهو ظاهر، وعلى الثوب أيضا، ما وقع في صحيح البخاري، من قول عمر رضي الله عنه:" **صلّى رجل في إزار** [2]" الحديث؛ وفيه أيضا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:" **لا يُصلي أحدكم في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء** [3]".

الخاتمة:

في نهاية هذه الدراسة الموسومة بفقه الحديث عند ابن مرزوق الحفيد من خلال المنزع النبيل في شرح مختصر خليل، يسجل الباحث خلاصة ما وقف عليه من نتائج:

1. لقد أنجبت منطقة تلمسان علماء أجلاء، هم مفخرة الجزائر، ويتجلى ذلك في عائلة ابن مرزوق، بدءً بابن مرزوق الخطيب، ووصولا بابن مرزوق الحفيد، وابنه.

2. إن الإمام ابن مرزوق يعتبر نموذج للعالم الجامع، فهو إلى جانب اهتمامه بالصناعة الفقهية، اهتم بالصناعة الحديثية والأصولية واللغوية,

---

[1]. انظر: المنزع النبيل، ابن مرزوق الحفيد، (115/2).

[2]. انظر صحيح مسلم، (1/ 234)، رقم: 516.

[3]. المصدر نفسه.

المنارة للاستشارات

3. ظهرت عناية ابن مرزوق بفقه الحديث جيدا، وهذا من خلال إيراده للأحاديث وتوجيهها فقهيا، أو عرضه لنصوص الأئمة ومناقشتها بالنقل والدليل.

4. كثيرا ما يعزو الأحاديث إلى مصادرها، مع بيان درجتها فيظهر جيدا كيف يوجه ابن مرزوق الحفيد مفردات المصنف اللّغوية بما صحّ عن رسول الله صلّى الله عليه وسلم.

5. إن الإمام ابن مرزوق الحفيد لم يخرج عموما عمّا كان معهودا عند أئمة المذهب، وإن لاحظناه في مواضع متعددة يستدرك عليهم، بل حتى على الإمام خليل صاحب المختصر، مما يبرز شخصيته ويدل على أنه كان صاحب منهج علمي متحرر.

والحمد لله ربِّ العالمين.

قائمة المصادر والمراجع:

1. تيسير مصطلح الحديث، محمود الطحان، مركز الهدى للدراسات، الطبعة السابعة، 1405هـ.

2. شرح تنقيح الفصول في اختصار المحصول في الأصول، أحمد بن إدريس القرافي، دار الفكر للطباعة والنشر، 1424هـ/ 2004م.

3. ابن مرزوق الحفيد ومنهجه الاستدلالي في المنزع النبيل، رسالة ماجستير، عبد النور جمال سيد علي، كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية، قسم العلوم الإسلامية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 1435-1436هـ/ 2014-2015م.

4. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي، المعروف بابن الملقن، ت: مصطفى أبو الغيط عبد الحيّ، أبو محمد عبد الله بن سليمان، أبو عماد ياسر بن كمال، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1425هـ/2004م، عدد الأجزاء: 10.

5. البستان في ذكر الأولياء والعلماء بتلمسان، محمد بن محمد ابن مريم، المديوني، التلمساني، المطبعة الثعالبية، الجزائر، 1226هـ/1908م.

6. الخلاصة في أصول الحديث، الحسين بن عبد الله الطيّبي، تحقيق: صبحي السّامرائي، عالم الكتب، الطبعة الأولى، 1405هـ/ 1985م.

المنارة للاستشارات

7. المجمع المؤسس للمعجم المفهرس، أحمد بن علي ابن حجر، العسقلاني، تحقيق: يوسف عبد الرحمن المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، 1413هـ/1992م، عدد الأجزاء: 4.

8. المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوي أهل إفريقية والأندلس والمغرب، أبو العباس أحمد بن يحي الونشريسي، إشراف: محمد حجي، نشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية للمملكة المغربية، 1401هـ/ 1981م.

9. المقدمة، عبد الرحمن بن محمد ابن خلدون،

10. المنزع النبيل في شرح مختصر خليل وتصحيح مسائله بالنقل والدليل، أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن مرزوق الحفيد، العجيسي، التلمساني، ت: جيلالي عشير ومحمد بورنان ومالك كرشوش، مركز الإمام الثعالبي للدراسات ونشر التراث، الجزائر، الطبعة الأولى، 1433هـ/ 2012م، ج:3.

11. الموطأ، مالك بن أنس، تحقيق: محمود بن الجميل، دار الإمام مالك للكتاب، الطبعة الأولى، 1423هـ- 2002م.

12. الموطأ، مالك بن أنس، رواية محمد بن الحسن، ت: تقي الدين الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى: 1413هـ- 1991م، عدد الأجزاء: 3.

13. رحلة القلصادي، أبو الحسن علي القلصادي، ت: محمد أبو الأجفان، الشركة التونسية للتوزيع.

14. سنن ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، ابن ماجة، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، عدد الأجزاء: 2.

15. سنن الترمذي، أبو عيسى الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر، مطبعة مصطفى البابي وأولاده، دمشق، الطبعة الثانية، 1398هـ- 1978م.

16. صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، نشره: علي بن حسن بن عبد الحميد الحلبي، الزهراء للإعلام العربي، القاهرة، 2008م، عدد الأجزاء: 04.

17. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج، ت: أبو قتيبة الفاريابي، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى: 1427هـ- 2006م.

18. عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف العظيم آبادي، اعتنى به: يوسف الحاج أحمد، دار الفيحاء للنشر والتوزيع، دمشق، الطبعة الأولى، 1430هـ- 2009م.

المنارة للاستشارات

19. نفح الطِّيب من غصن الأندلس الرّطيب، أحمد بن محمد المقري، التلمساني، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر، بيروت،1048هـ/1988م، عدد الأجزاء:8 .

20. نور البصر شرح خطبة المختصر للعلامة خليل، أبو العباس أحمد بن عبد العزيز الهلالي، مراجعة وتصحيح: محمد محمود ولد محمد الأمين، دار يوسف بن تاشفين، مكتبة الإمام مالك، الطبعة الأولى، 1428هـ/2007م.

المنارة للاستشارات